

في كتابه معالم الشئ وهو شرح سنن دارقطني في بيان ذكر الحديث وتفسيره ما كان  
هكذا في بعض النسخ العوارف وقد اختلفت في شرح جوار هذا البيع فاطله ما كان  
والشئ في الخبر ولما فيه من الشرط القاسد والغور ويدخل ذلك في اكل الما بالباطل  
وابطله اصحاب الراي وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه لما جاز هذا البيع وبري  
ذلك الصاع عن رضي الله عنه وما كان اهل حنبل في القول الجارته وقال ائ  
من ائزر ان اتول وهذا عن رضي الله عنه يعني الجان وضعف الحديث فيه حجة  
منقطع وكان رواية مالك فيه عن جعفر هذا اذ كان الخطابي **فصل اربع**  
ذكر في الشفعة من المذهب قول علي رضي الله عنه والحدود يقطع كل شفعة  
الحدود يقطع من المذهب قول علي رضي الله عنه والحدود يقطع كل شفعة  
معالم الحدود من المذهب قال ائ على الحدود يقطع المهرق ونسب الراي  
المشردة اذ جعلت لها حدود **فصل اربع** الا اذا كان في السواكن من التوبة  
ولما الموات من المذهب والحدود يقطع هو يقطع المهرق وهو يقطع من  
الحدود الموات اراك **فصل اربع** قوله في الجوز الاصطاع ان يجرد وسط  
ازاره في ابطه هذا ما نكول به فان نظر الشئ في الاصطاع ان يجرد وسط  
ردابه ولا وسط ازاره والرداه هنا البو قد اشار الى ان الشئ في الراي في  
انكاره عليه وقول المذني في باب صفة الجوز الشاذ روي عن علي بن ابي طالب  
هو راي في رايها قال الراي في ذلك لانه كالا زار له قال وقد يقال  
التاثير من رايين وهو التاثير في بيان حقيقة الشاذ روي في جرد  
الشئ ان راي الله تعالى **فصل اربع** انما في حديث الوصوف راي على الثلاث  
او يقرر فقد اتا وطم قيل انما في النص وطم في الزيادة قال الظاهر وضع الشئ  
في غير موضعه ومحاولة الحد وقيل عكسه فان الظاهر استعمال النص قال الله  
ات الكهات لم يظلم منه شيئا وقيل انما فيها وظلمها وهن الاساءة الظلم  
للكراهة ولا يفسد انما وقد اوضحت كل هذا في شرح المذهب **فصل اربع**  
قوله في انكسار المرأة الله هم كسر المهرق فتح الحان هذا ذكره الجوهر  
في صحاحه واهل اللغة مطلقا قال الجوهر هم كسر المهرق ففتحها قال  
وبت

ارفي

الاراك

اسك

وبت والاسكان والشفار في الاحتكاك لحيات الفرج والشفار طرفا الخطين  
وكذا في الجوهر لاسكان كسر المهرق حان الفرج هان ناه قال والماسوك هي  
الخطات حانضتها فاصات غير موضع الاحتكاك واما قوله في الجوارح  
البركات بنط الرضي هبة الله بن محمد المعروف بابن طيطش الموصي في كتاب  
شرح الفاظ المذهب ان الاحتكاك يفتح المهرق وان الجوهر يفتح عليها بالفتح  
فعلط صبح ومجمل في جمع فيه باطن احدها رغة الفرج والماء لينة ذلك  
الجوهر وهو يري في قد صرح في صحاحه كسر المهرق وراجعه في غير نخبه  
مرات والله يعين لنا الجعفر **فصل اصطل** الاصطاع كسر المهرق وهو  
اصيلة مكر حروف الكلة اصول وهو يجمع مع وهو يجمع الجوز **فصل اربع**  
قوله في ان فيه عشر لغات حكاه ابن ابي عمير واخر وصف المهرق مع ضم  
النكاح وكسرها وتحتها التوزيع والتوزيع في شئ واذ يفتح المهرق انكسار الكلة  
وان كسب المهرق وفيه القاء وان في يفتح من رها قالوا واضل الان والق  
في الاطفاة وتفتح هذه الكلة في كل ما تشدد وهي في فعل يستعمل في الوليد  
والخيل والجمع والموت يلفظ واحدا قال الله تعالى ولا تقهاات قال الجوهر  
قيل في كل ما يجمع فيه ويتشابه في قبل معناه الاحتكاك بل هو من الاف  
وهو القليل **فصل اربع** قال اهل اللغة الاقوال والنواحي الواضحة يضر  
المهرق والقار وانما يسكر القار قالوا لينة الواضحة يضر المهرق والقار وقيل  
لغا شهور تارة واما قوله في الغزاة وغيره في كتاب الجوارح الا في فذكر  
فان الجمع اذا لم يسر به لا يثبت اليه وانما يثبت الي واحد **فصل اربع**  
الاكثر يفتح المهرق واسكان القار وضم القار المشاء من تحت ذكر في الروضة  
في اول كتاب البيع في بيع ما يمنع به وهو من العقايير التي تقبل ويصح بيعه  
لانه يمنع به **فصل اربع** قال الله تبارك وتعالى فاعسلوا وجوهكم ولديكم  
في المراتب واسكنوا برؤسكم وارجلكم الى الكعبين قال الجوهر في هذه اللغة  
جعل ابو ابي تراب جماعة من الصويرة في بيع ما يمنع بها هاهنا وارجوا غسل المراتب  
والكعبين قال في المرد وهو قرك الزنج اليد من اطراف الاصابع الى

اصطبل

اف

اف

اليد